


تحقيق نحوى دراسة في معنى الاستثناء وأسلوب الاستثناء المنقطع

بهاء الدين عبد الوهاب عبد الرحمن



هذا بحث في باب من أبواب النحو المعروفة مما ضمن أسلالب متباعدة في المعنى ظاهراً، متفرقة في الأصل عند التحقيق والتدقير. والنحو عندي لا ينفك عن المعاني، فلا تعجب إذا وجدتني في اثناء هذا البحث النحوى أدقق النظر في لطائف التفسير أو أحقر مسائل من علم الأصول، أو رأيتني مع ذلك اطرب منهنات على حواشى الأدب.

وكان لفصل النحو عن المعاني أثر كبير في إحداث هذه الجفوة التي تلمسها بين طلبة العلم والنحو، أو بينهم وبين علم المعاني، ولم يقف أثر هذا الفصل عند إحداث هذه الفجوة، وإنما تعداها إلى توليد سوء الفان بالنحوة في تاصيلهم لقواعد اللغة.

والذى دفعنى لكتابه هذا البحث امرأنا: أولهما عدم وضوح المعنى الحقيقي للاستثناء في كتب النحو، وما يرد على حده من إشكال، والثانى ادعاء بعض المنتسبين إلى العلم أن أسلوب الاستثناء المنقطع غير ثابت في اللغة وإنما هو شيء من اختارات النحوين!

وعندى أن هذا الادعاء أيضاً من آثار فصل النحو عن المعاني، فقد دأب النحاة على التركيز على الحكم الإعرابي وتركوا البحث في المعاني المرتبطة على ذلك لعلم المعاني الذى كان يتلقاه الطالب مع علم النحو مكملاً له، ولكن الإمام السكاكي - رحمه الله - اتى فوضع علم المعاني في قوالب تجمدت على مر الأيام حتى أصبحت في أيامنا هذه تؤخذ على أنها لاعلاقة لها بعلم النحو، ولم يكن هذا ما أراده السكاكي، فكتابه (مفتاح العلوم) متضمن للصرف والنحو والمعاني، ولكن الذين آتوا بعده وجدوا في القسم الثالث من كتابه - وهو القسم المخصص للمعاني والبيان - ما كانوا يبحثون عنه بحكم نزعتهم المنطقية من وضع اليد على ما يمكن أن يفيد به علم طلماقي آبائنا أن يوضع تحت تحكم قواعد عقلية صارمة.

ونتيجة لاهتمام النحاة بجانب الحكم الإعرابي جاءت أبوابهم وفق ذلك فهناك المفوعات والمنصوبات وال مجرورات والمجزوم، وهناك عوامل الرفع وعوامل النصب وعوامل الجر وعوامل الجزم، وقد يغدوون بباب العدة أسلالب متباعدة في المعنى، متشابهة في الحكم الإعرابي، ويطلقون على الباب اسم أحد هذه المعاني كتاب الاستفادة مثلًا في النداء، لقد سمي باسم الاستفادة، ويرد فيه التعجب أيضاً حقولهم: باللغوية وباللببية وللعجب، وغير ذلك من عبارات التعجب. أما الباب الذي خصص للتعجب فلا أثر لهذا الأسلوب فيه وإنما هو مقتصر على صيغتين هما (ما أفعله وأفعل به) ذلك لأن لهاتين الصيغتين وضعًا خاصاً فاقررتها بباب مستقل، وقد نجد أسلوب التعجب أيضاً في الحديث عن همة الاستفهام أو في باب التمييز كقولهم (له دره فارساً).

(لأنه مخرج مما أدخلت فيه غيره) ومنه يتبيّن أيضًا عدم الدقة فيما ذكره ابن فارس.

ولرفع هذا الإشكال أصلًا نجد الغزالي - رحمة الله - عندما وضع حدًا للاستثناء استبعد معنى الإخراج فقال: إنه قول ذو صيغة مخصوصة ممحضورة دال على أن المذكور فيه لم يرد بالقول الأول^(١).

ومن هنا فإني أرى أن الأصل في الاستثناء الانقطاع لا الاتصال كما هو قول أكثر النحاة، وفي فيما ذهبت إليه حجة من اللغة ومن ظاهر أقوال الأئمة في النحو.

ففي اللغة أن من معاني الثنائي الصرف، يقال: ثني فلانًا عن كذا أي صرفه عنه، وثني عنانه يعني بمعنى أعرض عنه، فالاستثناء إذاً يمكن أن يكون ترك شيء واستثناف شيء آخر قد يكون مخالفًا لما قبله وقد لا يكون، وهو في هذا يشبه الاستدراك، وقد جاء الاستثناء بمعنى الترك في قوله تعالى عن أصحاب الجنة (إذ أقسموا ليصرمنها مصيحين ولا يستثنون^(٢)) المعنى والله أعلم، لا يتركون من شمارها شيئاً للفقراء والمساكين ..

وأما ظاهر قول الأئمة، فقد قال سيبويه في نحو (مارأيت أحداً إلا زيداً.. «فتنصب زيداً على غير (رأيت)، وذلك لأنك لم تجعل الآخر بدلاً من الأول، ولكنك جعلته منقطعاً مما عمل فيه الأول، والدليل على ذلك أنه يجيء على معنى: ولكن زيداً، ولا أعني زيداً، ومثله في الانقطاع: إن لفلان - والله - مالاً إلا أنه شقي، فإنه لا يكون أبداً على (إن لفلان)، وهو في موضع نصب، وجاء على معنى: ولكن شقي^(٣)).

لقد جعل سيبويه - رحمة الله - قولنا (مارأيت أحداً إلا زيداً) - وهو من الاستثناء المتصل في عرف النحو - مثل قولنا (إن لفلان مالاً إلا أنه شقي) وهو من الاستثناء المنقطع وجعل (إلا) في المثالين بمعنى (لكن) مما يدل على أن الأصل عنده في الاستثناء أن يكون على معنى (لكن) وهي أم الباب في الانقطاع.

وقال المبرد في الاستثناء المنقطع (وذلك قوله ماجاعني أحد إلا حماراً.. فوجه هذا وحده التصب، وذلك لأن الثاني ليس من نوع الأول فيبدل منه فتنصبه، بأصل الاستثناء على معنى (ولكن)^(٤)).

وقول القائل: له عندي عشرة إلا ثلاثة، موضوعة بإزاء (سبعة) حتى كأنهما عبارتان عن معبر واحد.

ولم يرتكب ابن الحاجب مذهب إليه القاضي لما في الاستثناء من معنى لا يمكن أن تدل عليه كلمة واحدة، فمعنى (عشرة إلا ثلاثة) غير (سبعة) قطعاً لذلك قال لدفع إشكال التناقض: لأن الحكم بالنسبة إلا بعد كمال ذكر المفردات في كلام المتكلم^(٥).

وجاء الرضي فلخص هذا الكلام بقوله: «زيدة الكلام أن دخول المستثنى في جنس المستثنى منه ثم إخراجه بـ إلا وأخواتها إنما كان قبل إسناد الفعل أو شببه إليه فلا يلزم التناقض في نحو: جاء القوم إلا زيداً، لأنه بمنزلة قوله: المخرج منهم زيد جاؤوني. ولا في نحو: له على عشرة إلا درهماً، لأنه بمنزلة قوله: العشرة المخرج منها واحد على...»^(٦).

قلت: وليس هذا بعيد عن مذهب القاضي، لأنه أيضاً يجعل المستثنى منه وإادة الاستثناء والمستثنى في حكم كلمة واحدة.

وقد حكى ابن الحاجب إجماع أهل العربية في الاستثناء المتصل على أنه إخراج ما بعد إلا مما قبلها. ولا أدرى من أين أتى بهذه الحكاية.

فهذا إمام النحو يقول في الكتاب:

«هذا باب لا يكون المستثنى فيه إلا نصباً لأن مخرج مما أدخلت فيه غيره، فعمل فيه ما قبله كما عمل العشرون في الدرهم حين قلت: له عشرون درهماً، وهذا قول الخليل»^(٧).

قلت: وقول الخليل يعني عن الدليل، فما بعد (إلا) إذا مخرج مما دخل فيه غيره قبل (إلا) أي أن ما بعد (إلا) لم يدخل أصلاً.

وقد بين الشاطبي - رحمة الله - معنى الإخراج في قول سيبويه فأصاب المحرر حيث قال: (ومعنى إخراجه أن ذكره بعد (إلا) مبين أنه لم يرد دخوله فيما تقدم من ذلك للسامع بتلك القرينة، لا أنه كان أمراً مراداً للمتكلم ثم أخرج، هذا حقيقة الإخراج عند آئمه اللسان سيبويه وغيره، وهو الذي لا يصح غيره)^(٨).

قلت: وعلى هذا فلا إشكال فعندما يقول المتكلم: جاء القوم لا يريد أن زيداً داشر في القوم ولكن السامع ربما تفهم أن زيداً معهم فيريد المتكلم أن يبين وبخاصة زيداً عدم المجيء، فيقول: إلا زيداً، ولذلك لم يقل سيبويه: لأنه مخرج مما دخل فيه، وإنما قال:

ومن هذا الباب أيضاً مانحن بصدده، وهو باب الاستثناء فقد ضم ثلاثة أساليب مختلفة أطلق على كل منها اسم الاستثناء مع قيد خاص، ففيه:

- ١ - الاستثناء المفرغ مثل: ماجاء إلا زيد
- ٢ - والاستثناء المتصل مثل: جاء القوم إلا زيداً
- ٣ - والاستثناء المنقطع مثل: جاء المسلمين إلا النصارى

وتترك كتب النحو البحث في معاني هذه الأساليب لكتب المعاني، فيختلط الأمر على من كان جاهلاً بعلم المعاني، وبينك إيراد الأسلوب الأول والثالث ضمن باب الاستثناء، لأن الأول قصر والثالث استدراك. وإلى هذا الحد قد يكون معه حق، أما أن ينكر استعمال الأسلوب الثالث يعني الاستثناء المنقطع ويرفضه فهذا مالاً يمكن السكوت عنه لأن منه في القرآن الكريم شيء الكثير، مما مستقى عليه بعد قليل.

تحقيق معنى الاستثناء

قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة: «الثاء والنون والباء أصل واحد وهو تكرير الشيء مرتين، أو جعله شيئاً متوالين أو متباينين، وذلك قوله ثنت الشيء ثانياً»، ثم قال بعد ذلك: «ومعنى الاستثناء من قياس الباب، وذلك أن ذكره يثنى مرة في الجملة ومرة في التفصيل، لأنك إذا قلت خرج الناس في الناس زيد وعمرو، فإذا قلت: إلا زيداً، فقد ذكرت به زيداً مرة أخرى ذكرأً ظاهراً، ولذلك قال بعض النحويين إنه خرج مما دخل فيه فعل فيه ما عمل العشرون في الدرهم، وهذا كلام صحيح مستقيم».

وقد ذكر هذا المفهوم للاستثناء في كتابه (الصاحب) أيضاً^(٩).

قلت: إذا كان هذا هو مفهوم الاستثناء فإن قولنا: جاء القوم إلا زيداً، غير مستقيم، لأننا إذا حكمنا بذلك زيد مع القوم فقد أثبتنا له المجيء، وعندما نذكره بعد (إلا) ننفي عنه المجيء، فنكون بذلك قد أثبتنا له حكماً ونفيينا عنه ذلك الحكم في حالة واحدة، وهذا هو التناقض بعينه.

وقد فرَّ القاضي أبو بكر الباقلاني عن هذا الإشكال إلى القول بأنه لا إخراج في الاستثناء،



الاستثناء المتصل على المستثنى الذي لا يفصل بين ذكره وذكر المستثنى منه فاصل زمني، ونفيضه عندهم المنفصل، وهو الذي يفصل بين ذكر المستثنى والمستثنى منه فاصل كأن تقول: أكرموا بني تميم، ثم تقول بعد فترة من الزمن: إلا زيداً.

ولما كان الاستثناء - كما ذكرت - مزيجاً من الاستدراك والقصر لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر - لم أبطل مذهب القاضي وابن حزم كما لم أجزم بصحة مذهب الجمهور، فهو لحوا غلبة الاستدراك فيه فحكموا بأن إطلاق اسم الاستثناء عليه مجان، وذاك لحافيه شيئاً من الأصل فحكموا بأن إطلاق اسم الاستثناء عليه حقيقة، وما يقوى مذهبهم، مذهب الإمام أبي بكر بن السراج في الاستثناء المنقطع، وذلك قوله «اعلم أن (إلا) في كل موضع على معناها في الاستثناء وأنها لابد أن تخرج بعضاً من كل، فإن كان الاستثناء منقطعاً فلا بد أن يكون الكلام الذي قبل (إلا) قد دل على ما ذكرنا»^(١). وقد سأله تلميذه أبو علي الفارسي عن مسألة من الاستثناء المنقطع فقال: «سألت أبي بكر عن قوله تعالى: (لَا يَرَالِ بَنِيهِمُ الَّذِي بَنُوا رِبْيَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ قُلُوبُهُمْ)»^(٢)، ما المستثنى والمستثنى منه على تأويلك في الاستثناء المنقطع؟ فقال: إذا قلت لأضربيك إلا أن تقوم فالمعنى أنه يضربه على كل حال إلا أن يقوم، فكانه استثنى حال القيام من الأحوال التي يضربها فيها، فالمستثنى هنا من الأحوال القيام، وكذلك قوله (ولا يزال بنياهم الذي بنوا ربيبة...) كأنهم لا يزالون مرتدين إلا أن تقطع قلوبهم فكان التمثيل: هم على الريبة إلا أن تقطع قلوبهم فإذا قطعت لم يربابوا، فكانه استثنى تقطيع القلوب من الأحوال التي يربابون فيها»^(٣).

فكل أنواع الاستثناء لابد أن تدل على المستثنى والمستثنى منه بوجه من الوجوه وذلك إما ظاهر كما في الاستثناء المتصل أو مقدر كما في الاستثناء المفرغ والمنقطع.

فمن ذلك مثلاً قوله عز وجل (لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم) ^(٤) ففي الظاهر أن المستثنى منه جنس العاصمين والمستثنى جنس المعصومين، ولكن قوله تعالى (لا عاصم اليوم من أمر الله) دل على انتفاء العصمة والنجاة وهو يستتبع انتفاء المعصومين فاستثنى منهم من رحمهم الله في ذلك اليوم.

والثالثة أن تكون للاستدراك، وذلك فيما قالوا عنه الاستثناء المنقطع.
على أن تجردها للقصر أو الاستدراك ليس تجرداً محضاً إذ يبقى فيها شيء من هذا أو ذاك، عندما تكون للقصر أو الاستدراك.

الاستثناء المفرغ

إذا تقرر ماتقدم أمكن القول بأن الاستثناء المنقطع في الحقيقة استدراك فيه أدنى شائبة من القصر، كما أن الاستثناء المفرغ قصر فيه أدنى شائبة من الاستدراك، وإطلاق اسم الاستثناء على النوع المنقطع قد يكون من باب المجاز وهو قول جمهور الأصوليين، ومن الذين ذهبوا إلى أنه حقيقة الباقلاني وابن حزم - رحمة الله - على بعد مابينهما^(٥)، وأظنهما ذهبا إلى ما ذهبا إليه بناء على أن العرب تسمى ذلك استثناء لأن (إلا) موضوعة للاستثناء حقيقة فوجب متابعة العرب على وضعها. ولهم في ذلك وجه وإن كان ضعيفاً، كما ذكرت لك من تغلب معنى الاستدراك في هذا الأسلوب على معنى القصر، ولا أقول إن مذهبهما باطل مادام الاستثناء المنقطع ليس استدراكاً محضاً وهو عندي مثل الاستثناء المفرغ، فإذا جاز إطلاق اسم الاستثناء عليه حقيقة جاز هنا أيضاً ولا فرق.

واعلم أن الأصوليين يسمون المنقطع (المستثنى من غير جنسه) ويطلقون اسم

فظاهر هذا القول أن الأصل في الاستثناء أن يكون على معنى (لكن)، وما يقوى هذا المذهب أنك إذا استبعدت أسلوب الاستثناء المفرغ وجدت أن (إلا) غير التي تقع صفة - يمكن أن يستبدل بها (لكن)، مثل: جاء القوم إلا زيداً، تقول فيه: جاء القوم لكن زيداً لم يجيء، وما قام القوم إلا زيداً تقول فيه: ما قام القوم ولكن زيداً قام، وجاء المسلمين إلا النصارى، تقول فيه: جاء المسلمين ولكن النصارى لم يجيئوا.

أما الاستثناء المفرغ فقد يكون إطلاق اسم الاستثناء عليه من باب المجاز، ذلك أنه أحد أساليب القصر إلا أن فيه مع ذلك أدنى شائبة من الاستدراك لو تأملته.

ولوائل أن يقول: إذا كان الأمر على ما ذكرت فلما أطلقوا على هذا الباب اسم الاستثناء ولم يسموه بالاستدراك، لأن معنى (لكن) الاستدراك، (لكن) هو الأصل في الاستثناء؛ قلت: لا أعني أن (إلا) بمعنى (لكن) تماماً وإلا لجاز استعمال كل منهما مكان الآخر مطلقاً، ولكنني أعني أن (إلا) إلى جانب إفادتها الاستدراك تفيد القصر، أي أنها تدل على الاستدراك والقصر، هذا هو الأصل فيها، وهو حقيقة الاستثناء، وازن مثلاً بين قولنا: جاء القوم إلا زيداً، وجاء القوم ولكن زيداً لم يجيء، تجد أن أصل المعنى واحد، وهو أن زيداً تختلف عن المجيء، ولكن تجد في العبارة الأولى من القصر ما لا تجده في الثانية، ففي الأولى قصرنا عدم المجيء على زيد، وفي الثانية أخبرنا مجرد إخبار أن زيداً لم يجيء، فقد يكون هناك من تختلف غيره، والدليل على أن (إلا) تدل على القصر والاستدراك معاً أنها قد يغلب عليها معنى القصر وقد يغلب عليها معنى الاستدراك فقولنا: ما جاء إلا زيد، قصر للمجيء على زيد وقولنا: ما فيها أحد إلا حماراً، استدراك واستئناف كلام جديد.

جملة القول أنتا يمكن أن نميز في باب الاستثناء بين ثلاث حالات لـ (إلا): الأولى أن تكون للقصر، وذلك فيما يسمونه بالاستثناء المفرغ.

والثانية أن تكون للقصر والاستدراك معاً، وذلك فيما أطلق عليه الاستثناء المتصل.

الموت إلا الموت الأولى وقاهم عذاب الجحيم)
(الدخان ٥٤-٥٦).

— قوله عن سلطانه: (بل الذين كفروا يكذبون
واله أعلم بما يوعون فبشرهم بعذاب اليم إلا
الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم أجر غير
منون) (الإنشقاق ٢٢-٢٥).

وغير ذلك من القرآن الكريم كثير.

وأما الشاهد من منثور كلام العرب فقولهم:
ـ مازاد إلا ما نقص، وما نفع إلا ما ضر،
ـ والمعنى: ما زاد هذا الشيء ولكن النقصان
شأنه، وما نفع هذا الشيء ولكن الضر شأنه.
ـ وقد وقع في الغلط من قال إن (ما) هنا بمعنى
ـ (الذي) (وإلا) بمعنى (لكن)... وال الصحيح أن
ـ (ما) مصدرية، والتأويل هو ما ذكرنا، وهو قول
ـ سيبويه^(١).

وببيان ذلك أثنا إذا قدرنا (ما) بمعنى
ـ (الذي) يصبح المعنى على: ما زاد ولكن الذي
ـ نقص زاد وهو كلام متناقض.

ـ وقد يتبارى إلى الذهن أن هذا القول (ما زاد
ـ إلا ما نقص) من الاستثناء المفرغ، وهو أيضاً
ـ فاسد لأنه يؤدي إلى معنى: زاد الذي نقص،
ـ وهذا لا يصح باعتبار واحد لأنه عين التناقض
ـ ولكنه يصح بتأويل: زاد الآن الشيء الذي نقص
ـ أمس، وليس هذا هو المعنى الذي تريده العرب
ـ بقولها، وإنما تزيد المعنى الذي ذكرناه لك
ـ ورواه أئمة النحو واللغة.

ـ وأما شواهد الشعر فكتيرة نورد بعضها منها،
ـ فمن ذلك ما جاء في المفضليات^(٢) وهو قول عامر
ـ المحاربي ينافق الحصين بن الحمام المري:
ـ يغنى حصين بالحجاز بناته
ـ وأعيا عليه الفخر إلا تهكمـا^(٣)
ـ والتهكم التغنى، يقول ضل طريق الفخر فلم
ـ يهتد إليه، ولكنه يتهكم لبناته.
ـ وقول الآخر:

ـ فتى كملت خيراته غير أنه
ـ جواد فلا يبقي من المال باقياـ^(٤)
ـ أي ولكنه جواد، ومثل هذا عندي قول المخبل
ـ السعدي:

ـ وأرى لها داراً بأغدرة
ـ السيدان لم يدرس لها رسم
ـ إلا رماداً هاماً دفعت
ـ عنه الريح خوالد سحمـ^(٥)

ـ وليس (إلا) بمعنى الواو كما ذهب إليه ابن
ـ فارس^(٦) وغيره من الكوفيين، وإنما هي بمعنى
ـ (الكن) والمعنى: لم يدرس لها رسم ولكن رماداً



ـ وسواء كان إطلاق اسم الاستثناء على هذا النوع من الأسلوب اللغوي حقيقة أم مجازاً
ـ فاني لم أجد أحداً من النحاة أو الأصوليين
ـ انكر ثبوته وصحته لغة، وقد صرخ بذلك القاضي
ـ عضد الدين في شرحه لختصر ابن الحاجب في
ـ الأصول، فقال: «ولا نعرف خلافاً في صحته لغة
ـ إنما الخلاف في كونه حقيقة أو مجازاً»^(٧).

شواهد الاستثناء المقطوع

ـ أريد هنا أن أورد شواهد للاستثناء المقطوع
ـ مما جاء فيه (إلا) بمعنى (لكن) وإن كان ردتها
ـ بلطف في التبصر وفهم في التقدير إلى الأصل -
ـ أعني الاستدراك والقصر - ممكناً حتى نثبت
ـ بهذه الشواهد والأيات البينات أن ورود هذا
ـ الأسلوب شائع في أقصى كلام على وجه الأرض
ـ وهو كلام الله عز وجل كما هو شائع في كلام
ـ العرب الفصحاء.

ـ فيما ورد في القرآن الكريم على أسلوب
ـ الاستثناء المقطوع قوله تعالى:
ـ (لا يسمعون فيها لغو إسلاماً ولهم رزقهم
ـ فيها بكرة وعشياً) (مريم ٦٢).

ـ وقوله عز وجل: (قلْ ما أَسْأَلْكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ
ـ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَخَذِّلِي إِلَيْ رَبِّهِ سَبِيلًا) (الفرقان
ـ ٥٧).

ـ وقوله سبحانه: (كذلك وزوجناهم بحور عين
ـ يدعون فيها بكل فاكهة آمنين لا يذوقون فيها

ـ وأعلم أنه يقع في بعض كتب النحو والتفسير
ـ وإعراب القرآن^(٨) أن قوله تعالى (لا عاصم
ـ اليوم من أمر الله إلا من رحم) يمكن إلحاقه
ـ بالاستثناء المتصل من وجهين: أولهما أن
ـ عاصماً بمعنى معصوم، وثانيهما أن (من رحم)
ـ بمعنى الرحيم وهو الله عز وجل.

ـ والوجهان عندي ضعيفان، أما الأول
ـ فضعف من جهتين: الأولى أن (فاعلاً) بمعنى
ـ (مفعول) ليس بقياس في الأفعال المتعددة، فلا
ـ يجوز لنا أن نستعمل (ضارب) بمعنى
ـ (مضروب) (عصم) فعل متعد، والقول بأن
ـ عاصم هنا بمعنى معصوم يلزم دليل من
ـ استعمال العرب، ولا دليل وما ورد من ذلك مما
ـ يوهم أنه بمعنى (مفعول). فالتحقيق أنه على
ـ بابه، وليس هنا مجال بيانه. والثانية أن الله
ـ تعالى قال قبل ذلك ﴿قَالَ سَاوِي إِلَى جَبَلٍ
ـ يَعْصُمِنِي مِنَ الْمَاءِ﴾ فابن نوح عليه السلام
ـ كان يبحث عن عاصم لا عن معصوم، فالأخلي
ـ أن يكون الجواب مطابقاً لهذا القول فيبني
ـ جنس العاصمين لا المعصومين.

ـ وأما الوجه الثاني فيضعفه عدم تعين أن
ـ يكون (الراحم) هو الله عز وجل، فإذا قلنا لا
ـ عاصم اليوم من أمر الله إلا الرحيم، دخل في
ـ الرحيم كل من رحم، وذلك مثل أن تقول: لا
ـ كريم إلا من أعطى زيداً مالاً، فيدخل في الكلمة
ـ كل من أعطى زيداً مالاً، ولا يتعين واحد بعينه،
ـ وهذا المعنى لا يصح في الآية، لأنه يؤدي إلى
ـ القول بأن كل من رحم في ذلك اليوم كان
ـ عاصماً، وهذا معنى فاسد - لا يصح القول به
ـ إلا إذا استعين بقرائن من خارج النص.

ـ وحسب دليلاً على ضعف ما ذهبا إليه أن
ـ أئمة النحو الثلاثة: سيبويه والمبرد وابن
ـ السراج أوردوا هذه الآية شاهداً للاستثناء
ـ المقطوع ولم يروا فيها وجهاً آخر^(٩)، ويقوى ما
ـ ذكرناه قراءة من قرأ (إلا من رحم) ببناء
ـ للمفعول^(١٠)، فهذه الآية - والله أعلم - مثل قوله
ـ تعالى يوم لا يغنى مولى عن مولى شيئاً ولا هم
ـ ينصرون إلا من رحم الله...^(١١) إذا جعلت
ـ الاستثناء من (لا يغنى مولى عن مولى) فتأمل
ـ ما تلوته عليك فإنه موضع دق عن افهم
ـ المحقدين به أشباههم والمتشبهين.

المصادر

- ١٧ - معاني القرآن. يحيى بن زياد الفراء، ٢٠٧ هـ.
- ١٨ - عالم الكتب، بيروت ٤٠٣ هـ.
- ١٩ - المعتمد في أصول الفقه. محمد بن علي بن الطيب (٤٣٦ هـ) تحقيق محمد حميد الله، المعهد العلمي الفرنسي، دمشق ١٣٨٤ هـ.
- ٢٠ - مجمع مقاييس اللغة - ابن فارس الناشر مكتبة الخانجي.
- ٢١ - المفضليات. المفضل بن محمد الضبي، تحقيق وشرح أحمد شاكر وعبد السلام هارون، ط٦، دار المعارف، مصر.
- ٢٢ - المقتصب. محمد بن يزيد البرد (٢٨٥ هـ)، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت.

المواض

- (١) انظر الصاحبي / ١٨٤.
- (٢) انظر الايضاح (شرح المفصل) / ٣٥٩.
- (٣) شرح الكافية / ٢٢٦.
- (٤) الكتاب / ٢٣٠.
- (٥) التصريح / ٣٤١.
- (٦) المستصنفي / ١٦٢.
- (٧) القلم: ١٧ - ١٨.
- (٨) الكتاب / ٢٣٩.
- (٩) المقتصب / ٤١٢.
- (١٠) انظر الإحکام لابن حزم / ٤ - ٤٠٢، ٣٩٧، وإرشاد الفحول للشوكاني / ١٤٦.
- (١١) الأصول / ٢٩١.
- (١٢) التوبية / ١١٠.
- (١٣) المسائل المشكلة / ٤٦١.
- (١٤) هود / ٤٣.
- (١٥) انظر إعراب القرآن للتحاسن / ٢٨٥، ومشكل القرآن / ٣٦٦ وشرح المفصل لابن يعيش / ٨١ / ٢.
- (١٦) انظر الكتاب / ٣٢٥ / ٢، والمقتصب / ٤١٢ / ٤، والأصول / ٢٩٠ / ١.
- (١٧) انظر معاني القرآن للفراء / ٢ - ١٦ / ٢.
- (١٨) الدخان / ٤١ - ٤٢.
- (١٩) شرح القاضي عضد الدين لختصر ابن الحاجب / ٢١٢ / ٢ وانظر ايضاً المعتمد في أصول الفقه - ٢٦٢، والبرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين / ٣٨٤ / ١.
- (٢٠) انظر رصف المباني / ١٧٥.
- (٢١) انظر الكتاب / ٢٣٦.
- (٢٢) المفضليات / ٣٢١.
- (٢٣) المفضليات / ٣٢١.
- (٢٤) انظر الكتاب / ٢٣٧ / ٢.
- (٢٥) المفضليات / ١١٤، ١١٢.
- (٢٦) الصاحبي / ١٨٥.
- (٢٧) انظر الكتاب / ٢٣٦ / ٢.
- (٢٨) المفضليات / ٤٠٧.
- (٢٩) انظر الكتاب / ٣٢٨ / ٢.

- ١ - الإحکام في أصول الأحكام. على بن أحمد بن سعيد بن حزم، مقابلة على نسخة أشرف عليها أيها شاكر - الناشر زكريا يوسف على - مطبعة العاصمة مصر.
- ٢ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول. محمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٥ هـ) ط١، البابي الحلبي / ١٣٥٦ هـ.
- ٣ - الأصول في النحو. محمد بن سهل بن السراج (١٢١٦ هـ)، تحقيق د. عبد الحميد الفتلي، ط١ - مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٥ هـ.
- ٤ - إعراب القرآن. أحمد بن محمد بن اسماعيل النحاس (٢٢٨ هـ)، تحقيق د. زهير غازى زاهد، ط٢، عالم الكتب / ١٤٠٥ هـ.
- ٥ - الإيضاح في شرح المفصل. عثمان بن عمر (ابن الحاجب) (٦٤٦ هـ)، تحقيق د. موسى العليلي، وزارة الأوقاف العراقية - مطبعة العائني، بغداد ١٤٠٢ هـ.
- ٦ - البرهان في أصول الفقه. عبد الملك بن عبد الله الجوني (٤٧٨ هـ)، تحقيق د. عبد العظيم الدبي، دار الانتصار. القاهرة.
- ٧ - التصريح بضمون التوضيح (شرح التوضيح). خالد بن عبد الله الأزهري، دار الفكر.
- ٨ - رصف المباني في شرح حروف المعاني . أحمد بن عبد النور المالقي (٧٠٢ هـ)، تحقيق د. أحمد الخراط. ط٢. دار القلم. دمشق ١٤٠٥ هـ.
- ٩ - شرح القاضي عضد الدين (٥٧٥٦ هـ) المختصر ابن الحاجب، ط١، بولاق، ١٣١٧ هـ.
- ١٠ - شرح الكافية. رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذاني (٦٨٦ هـ). دار الكتب العلمية. بيروت. ط٣.
- ١١ - شرح المفصل. يعيش ابن على بن يعيش (٦٤٢ هـ)، عالم الكتب. بيروت - مكتبة المتبنى. القاهرة.
- ١٢ - الصاحبي. أحمد بن زكريا بن فارس (٥٣٩٥ هـ)، تحقيق السيد احمد صقر، مطبعة عيسى البابي الحلبي. القاهرة.
- ١٣ - الكتاب - كتاب سيبويه. عمرو بن عثمان بن قنبه، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي - دار الرفاعي - ٢٤٠٣ هـ.
- ١٤ - المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات. أبو علي الفارسي، تحقيق صلاح الدين السنكاوي، وزارة الأوقاف العراقية مطبعة العائني - بغداد.
- ١٥ - المستصنفي من علم الأصول. محمد بن محمد الغزالى، ط٢، دار الكتب العلمية. مصورة عن ط بولاق ١٣٢٢ هـ.
- ١٦ - مشكل إعراب القرآن. مكي بن أبي طلبو القيسى، تحقيق د. حاتم الضامن، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٥ هـ.

بقي على حاله لأن الأثافي السود دفعت عنه الرياح، فهذا نظير البيت السابق، ونظير بيت النابغة المشهور أيضاً وهو قوله:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم

بهن فلول من قرع الكتائب^(٣)
فعندما قال الشاعر: لم يدرس، تبادر إلى الذهن أنه سيذكر بعد (إلا) ما درس ولكنه أورد ما لم يدرس أيضاً وهو الرماد الذي لم يتأثر بالرياح.

وكذلك الذي قال: فتى كملت خيراته، فقد يتبادر إلى الذهن أنه سيذكر بعد (غير) ما ينقص من هذه الخيرات ولكنه ذكر ما يؤكد قوله السابق، وكذلك النابغة عندما نفى عنهم العيوب توقناً أن يذكر بعد (غير) عيوباً من العيوب ولكنه ذكر ما ليس بعيوب، فإذا في هذا الموضع بمعنى (لكن) وكذلك (غير).

ومثل قول المخلب عدي قول بشامة بن الغدير:

لن الديار عفون بالجزع
بالدوم بين بحار فالشرع
درست وقد بقيت على حجج
بعد الأن sis عفونها سبع
إلا بقايا خيمة درست
دارت قواعدتها على الربع^(٤)
فعندما ذكر الشاعر أن الديار عفون ودرسن توقيناً أن يذكر بعد (إلا) ما يخالف هذا الحكم إلا أنه أكد ماسبق فقال: إلا بقايا خيمة درست، على معنى: ولكن بقايا خيمة درست.

ومن شواهد الاستثناء المنقطع مما فيه (إلا) بمعنى (لكن) قول الشاعر:

من كان اشرك في تفرق فالج
فلبونه جربت معأ وأغدت
إلا كناشرة الذي ضيئعتُ

الغالحسن في غلوائه المتنبت^(٥)
فالشاعر هنا يدعو على من اشتراك في إبعاد فالجالج عن قبيلته ويريد أن يستثنى (ناشرة)
وهو أيضاً ضيق عليه فيبني مازن فرحل عنهم على معنى: ولكن ناشرة سلمت لبونه.

والشواهد غير هذه كثيرة في كتب النحو والأدب وكلها قاطعة في الدلالة على ثبوت هذا الأسلوب في اللغة العربية فهل يكف المدعى عن ادعاء الإنكار أم يستمر في إنكار الشمس في وضح النهار!